



الحمد لله

الهيئة الوطنية للاتصالات

القرار: عدد 441

تاريخ القرار: 11 مارس 2025

تمت اجلي هذا القرار  
لتدبير الحرفين

10/03/2025

الهيئة الوطنية للاتصالات  
القرار: عدد 441

قرار

أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، بتاريخ يوم 11 مارس 2025 القرار عدد 441 في مادة التدابير  
الوقتية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات وذلك بين:

المدعية: شركة "أوريدو تونس" في شخص ممثلها القانوني.

مقرها: حدائق البحيرة ضفاف البحيرة تونس 1053.

من جهة

المدعى عليها: شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني.

مقرها: عمارة أورنج شارع الشيخ محمد الفاضل بن عاشور المركز العمراني الشمالي 1003 تونس.

من جهة أخرى

### موضوع الدعوى

تعرض شركة "أوريدو تونس" بموجب مطلب التدابير الوقتية المقدم إلى مكتب الضبط بالهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 25 فيفري 2025 قيام المشغل "أورنج تونس" بممارسات غير مشروعة تتمثل في إعلانه لعرض ترويجي "أقوى Débit أقوى wifi : Maxbox 5 G" على صفحته الرسمية للتواصل الاجتماعي "فايسبوك" يعلن من خلاله بأن لديه أقوى سرعة تدفق «débit» وأقوى wifi دون الاستناد إلى معطيات صادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات في سعي منها لمغالطة المستهلك وتضليله مع إشهارها للعرض المذكور باللافتات الإشهارية المثبتة بمدخل المركز العمراني الشمالي من ولاية تونس تعلن فيها كذلك أن لديها أقوى سرعة تدفق «débit» وأقوى wifi معتبرة أن منح شركة "أورنج تونس" بنفسها لنفسها الحق في تقييم أداء شبكتها في غياب معطيات رسمية يعد تصرفا غير مشروع وتدخل غير مبرر في سلطات الهيئة الوطنية للاتصالات مشددة على سوء نية خصيمتها لدفع المستهلك للانتقال نحو شبكتها مما سيمكنها من رصد أرباح بطرق غير شرعية وانتهت إلى طلب إلزام شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني بالإيقاف الموري للممارسات المتخلم منها إلى حين البت في القضية الأصلية تفاديا لحصول مزيد من الأضرار التي قد يصعب تداركها.

## مؤيدات الدعوى

- حيث قدمت المدعية تأييدا لدعواها:
- نسخة مطابقة للأصل من محضر معاينة محرر بواسطة عدل التنفيذ الأستاذ فهد المؤذن حسب رقمه عدد 44326 بتاريخ 14 فيفري 2025 تضمن معاينة الإعلان الإشهاري المنشور على صفحة التواصل الاجتماعي فايسبوك لشركة "أورنج تونس" والذي جاء فيه:
  - الإعلان المضمن باللافتة الإشهارية المركزة بالمركز العمراني الشمالي تونس وتحديدًا على مستوى الطريق الوطنية رقم 8 والذي ينص على:

- MAXBOX 5 G أقوى WIFI أقوى 55 Débit د في الشهر عرض مع اشتراك Débit يوصل حتى 30 Mbps عندك. Orange
- مرفقا بمقتطف شاشة من الإشهار موضوع المعاينة المنشور على الصفحة الرسمية بشبكة التواصل الاجتماعي فايسبوك لشركة "أورنج تونس" وصورة فوتوغرافية لللافتة الإشهارية موضوع المعاينة.

## رد المدعى عليها

حيث تمسكت شركة "أورنج تونس" بمقتضى جوابها الوارد على الهيئة بتاريخ 4 مارس 2025 بأن نص الإشهار موضوع التظلم يبين بوضوح خصائص صندوق الأترنات Maxbox 5 G والمتمثلة في أنه أقوى من حيث مواصفاته التقنية في سرعة التدفق وخاصية الويفي مقارنة بنفس صناديق الجيل الرابع دافعة بأن نص الإشهار يقرأ من اليسار إلى اليمين بخلاف ما ذهب إليه خصيمتها موضحة بأن عبارة أقوى تتعلق بوصف الجهاز الطرفي للاتصالات مؤكدة على أن الوسائط الإشهارية موضوع مطلب الحال لا تتضمن أي إشارة تتعلق بمقارنة مع باقي المشغلين مشددة على أن تقنية الويفي المستعملة من قبلها هي نفسها المتاحة لجميع المشغلين في العالم وخارجة عن نطاق التنافس وأن المحدد للتنافس هي تكنولوجيا الجهاز الطرفي المعتمد في تسويق خدمة الجيل الخامس وانتهت إلى طلب القضاء برفض المطلب.

## الإجراءات

بعد الاطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون عدد 01 لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون عدد 46 لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون عدد 01 لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 وبالقانون عدد 10 لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013 وخاصة الفصولين 63 و73 منها.

وبعد الاطلاع على الأمر عدد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر عدد 53 المؤرخ في 10 جانفي 2014 والأمر عدد 912 المؤرخ في 17 أوت 2017.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 54 الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها، المنقح والمتمم بالقرار عدد 09 الصادر في 12 أبريل 2017 والقرار عدد 17 الصادر في 20 ديسمبر 2017 والقرار عدد 05 الصادر في 17 أوت 2018.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة عدد 10 لسنة 2017 المؤرخ في 12 أبريل 2017 المتعلق بقواعد إشهار تعريفات وشروط بيع خدمات الاتصالات وخدمات المحتوى لمشغلي الاتصالات ولزودي خدمات الأنترنت والخدمات ذات القيمة المضافة.

وبعد الاطلاع على مطلب التدابير الوقائية المقدم من طرف شركة "أوريدو تونس" بتاريخ 25 فيفري 2025، والمتضمن طلبها إلزام شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني بالإيقاف الفوري للممارسات المنتظم منها إلى حين البت في القضية الأصلية تفاديا لحصول مزيد من الأضرار التي قد يصعب تداركها.

وبعد الاطلاع على المراسلة الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 27 فيفري 2025 والتي وجه بمقتضاها نسخة من مطلب التدابير الوقائية الى شركة "أورنج تونس" لتمكينها من تقديم ردودها حول القضية المرفوعة ضدها.

وبعد الاطلاع على جواب شركة "أورنج تونس" على مطلب التدابير الوقائية الوارد على الهيئة بتاريخ 4 مارس 2025.

### من حيث الشكل

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله من هذا الناحية.

### من حيث الأصل

حيث يهدف المطلب الراهن إلى إلزام شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني بالإيقاف الفوري للممارسات المنتظم منها إلى حين البت في القضية الأصلية.

وحيث تمثلت الممارسات المنسوبة للمدعى عليها وفقا لادعاءات الطالبة في إعلان المشغل "أورنج تونس" بأن لديه أقوى "Dédit" أقوى "wifi" حسب نص الإشهار المتعلق بصندوق الأنترنت Maxbox 5 G والمنشور على صفحة التواصل الاجتماعي فايسبوك التابعة للمشغل "أورنج تونس" ونص الإشهار المضمن بلافتة مركزة بالطريق العمومي.

٢

وحيث أدلت المدعية تأييدا لدعواها بنسخة مطابقة للأصل من محضر معاينة محرر بواسطة عدل التنفيذ الأستاذ فهد المؤذن حسب رقيمه عدد 44326 بتاريخ 14 فيفري 2025 تضمنت معاينة الإعلان الإشهاري المنشور على صفحة التواصل الاجتماعي فايسبوك لشركة "أورنج تونس" والذي جاء فيه:

MAXBOX 5 G Orange أقوى WIFI أقوى Débit 55 د في الشهر عرض مع اشتراك Débit يوصل حتى 30 Mbps عندك

مع معاينة النص الإشهاري المضمن باللافتة المركزة بالمركز العمراني الشمالي تونس وتحديدًا على مستوى الطريق الوطنية رقم 8 والذي جاء فيه:

30 Mbps يوصل حتى Débit في الشهر عرض مع 4 شهر 55 د Débit أقوى WIFI أقوى MAXBOX 5 G Orange عندك.

وحيث تبين أن محضر المعاينة سند المطلب محرر بتاريخ 14 فيفري 2025 في حين أن مطلب التدابير الوقائية الحالي وقع تقديمه للهيئة بتاريخ 25 فيفري 2025 كما لم تقدم المدعية ما يفيد مواصلة المدعى عليها نشر الإشهار موضوع التشكي تاريخ تقديم المطلب مكتفية بالقول بأن الإشهار موضوع المعاينة سيتمكن خصيمتها من رصد أرباح بطرق غير شرعية وبالتالي إلى الإضرار بمصالح بقية المشغلين.

٢

وحيث تهدف التدابير الوقائية إلى اتخاذ إجراء تحفظي وقتي لحماية الحق المهدد من التلاشي والضياع ويقع الالتجاء إليها في صورة التأكد من تعطل مصالح الطالب أو تعرضها للخطر وذلك لوضع حد لذلك الخطر أو لرفع المضرة المحتملة بصفة مؤقتة ودون مساس بالأصل.

٢

وحيث ودون الخوض في مطاعن المدعية فطالما لم يتأكد مواصلة نشر الإشهار المتظلم منه تاريخ تقديم مطلب التدابير الوقائية الحالي فضلا عن عدم تقديم المدعى عليها ما يثبت الأضرار المدعى حصولها لديها جراء الإشهار المتظلم منه، فإن ذلك ينزع عن مطلب الحال صبغة التأكد وهي الشرط الأساسي للتعمد في إطار التدابير الوقائية الاستعجالية وهو ما يخرج عن مناهج التدابير الوقائية، واتجه تبعًا لذلك رفض المطلب


٢

### ولهذه الأسباب

وعملا بمقتضيات الفصل 73 من مجلة الاتصالات، فقررنا نحن كمال السعداوي رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، رفض المطلب.

٢

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات



٢